

الى غير ذلك من الروايات التي تدل على ان زياد ابي بكر بها وقوله
مع اني نيت فيه ايضا اختلاف ابي بكر لعمر بن قتيبة في ان قول النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك ليس بنص على اختلاف ولكنه اشارة
قريبة من النص على انها يكونان خليفتين من بعده وقد
اختلف في ان النبي صلى الله عليه وسلم هل نص على خلافة ابي بكر
ام لا فذهب جماعة من الحديثيين الى انه نص عليها ايضا ظاهر
للإحاديث الكثيرة المعتبرة لذلك وقد قدمنا بعضها وذهب
جمهور اهل السنة والاعتزلة والخوارج الى انه لم ينص على
الخلافة لاحد للإحاديث الاخرى المصروفة بعدد الاستخلاف
وقد تقدمت بعض منها ولا منافاة بين القول بالاستخلاف
والقول بعينه لان مراد من نفاه انه صلى الله عليه وسلم لم ينص
عند الموت على استخلاف احد بعينه ومراد من اثبت انه
صلى الله عليه وسلم نص عليه او اشار اليه قبل ذلك ولا شك
ان النص على ذلك قبل قرب الوفاة يتطرق اليه الاحتمال
وان بعد بخلافه عند الموت فلذلك نفي الجمهور كعلي وعمر
وعثمان الاستخلاف ويؤيد ذلك قول بعض المحققين
من متأخري الاصوليين معنى لم ينص عليها لاحد لم يامر بها
لاحد وعلى كل فهو صلى الله عليه وسلم لم كان يعلم من هي بعده
باعلام الله ومع ذلك فلم يامر بتبليغ النص على واحد
بعينه عند الموت وانما وردت عنه ظواهر تدل على
انه

انه علم باعلام الله انها لا يكرها خبر بذلك في
احاديث كثيرة واذا علمها فاما ان يعلم هل علمها او انتا
للحق في نفس الامر او امر او واقعا فيقال وعلى كل
لو وجب على الامة مبايعة غير ابي بكر لما بلغ رسول الله
صلى الله عليه وسلم في تبليغ ذلك الواجب اليهم بان
ينص عليه ايضا جليا ينقل مشهرا حتى يبلغ الامة
ما لم يجره ولم ينقل كذلك مع توفيق الروايات على نقله
درا على انه لانص وتوهم ان عدم تبليغه لعلم بانهم
لا ياترون بامر فلا فائدة فيه باطل فان ذلك عن
مسقط لوجوب التبليغ عليه الا ترى انه بلغ سائر
الكافة للاحاد مع الذين علم منهم انهم لا ياترون
فلم يسقط العلم بعدم اتمامهم التبليغ عنه واحتمال
انه بلغ امر الامة سر او اهدوا اثنين ونقل ذلك
لا يفيد لان سبيل مشهرا مشهرا بصيرورته بتقدير
التبليغ وكثرة التبليغ امر مشهور اذ هو من
اهم الامور لما يتعلق به من مصالح الدين والدين
مع ما فيه من دفع ما قد يوهج من اثاره قسمة واحتمال
انه بلغه مشهرا ولم ينقل او ينقل ولم يشهرا فيما بعد
عصره باطل ايضا اذ لو اشتهر لكان سبيله ان ينقل
تقل الغرائض لتوفيق الروايات على نقلها من الديين
فالشهرة هنا لازمة لوجود النص حيث لا يشهرة